

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

وزارة التربية الوطنية

مسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة: أستاذ التعليم الثانوي بعنوان 2016

المدة: 03 ساعات

اختبار في: الاختصاص (العلوم الإسلامية)

(1) مبحث القرآن الكريم: (07 نقاط)

يكرر في القرآن الكريم في غالب الأحيان لفظاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ...﴾ و﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ وهذا ما يوحي أن القرآن الكريم نوعان، أذكرهما مبيّناً ما يفرق بين كل منهما من حيث الأخذ بعين الاعتبار، (الزمان والمكان والمخاطب) مع ذكر خصائص كل منهما وفائدة العلم بهما.

(2) مبحث الحديث: (02 نقاط)

قيل: (كل حديث معضل منقطع وليس كل حديث منقطع معضلاً) تحت أي قسم تصنّف هذين الحديثين وفي أي مجال يكون الاستدلال بهما؟

(3) مبحث الأصول الفقهية: (03 نقاط)

اذكر نوع تعليل النصوص القرآنية لأحكامها:

(1) قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ النحل 70.

(2) وقال أيضاً: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ العنكبوت 45.

(3) وقال أيضاً: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَاللَّهُ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ الفتح 4.

(4) مبحث الفقه: (04 نقاط)

قال صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا، كِتَابُ اللَّهِ).

عرّف الجعل مفرقاً بينه وبين الإجارة.

(5) مبحث العقيدة: (04 نقاط)

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِقُونَ فِي الْأَسْمَاءِ سَيِّئَاتٍ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأعراف 180.

اذكر بعض الآيات القرآنية التي اعتمدها المشركون والكفار والمستشرقون في تشبيه صفات الخالق بالمخلوق.

الإجابة النموذجية وسلم التقييط لموضوع مسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة: أستاذ التعليم الثانوي بعنوان 2016
اختبار في: الاختصاص (العلوم الإسلامية) المدة: 03 ساعات

العلامة		عناصر الإجابة
مجموع	مجزأة	
(07)	(2.5)	مبحث القرآن الكريم : النوع الأول : القرآن المكي : خصائصه : - الدعوة إلى التوحيد - وضع الأسس العامة للتشريع - ذكر قصص الأنبياء و الأمم السابقة للإعتبار و طمأنة قلب الرسول ﷺ - و يغلب على آياته القصر - و في كل سورة فيها سجدة .
	(2.5)	النوع الثاني : القرآن المدني : خصائصه :- يعالج كيفية بناء المجتمع الإسلامي - يفضح المنافقين - يجادل أهل الكتاب و يناقش آراءهم - فيه ذكر لأحكام الجهاد و السلم و الهدنة - كل سورة فيها ذكر للحدود .
	(0.5)	الفرق بينهما : (1) من حيث المكان : المكي : كل ما نزل بمكة و ضواحيها . المدني : كل ما نزل بالمدينة المنورة و ضواحيها .
	(0.5)	(2) من حيث الزمن : المكي : كل ما نزل قبل الهجرة و لو بغير مكة . المدني : كل ما نزل بعد الهجرة و لو بغير المدينة .
	(0.5)	(3) من حيث المخاطب : المكي : كل ما ورد فيه قوله تعالى (يا أيها الناس) المدني : كل ما ورد فيه قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا)
(0.5)	فائدة العلم بالمكي و المدني : - معرفة النسخ و المنسوخ - معرفة الطريقة التي سلكها القرآن في تنشئة الأمة - معرفة مدى المكانة التي حظي بها القرآن عند المسلمين من عهد الصحابة - رضوان عليهم - إلى اليوم .	
(02)	(01)	مبحث الحديث : يصنف هذان الحديثان : (المعضل و المقطع) تحت قسم الحديث الضعيف و يستدل بهما في فضائل الأعمال ، كقولك : قال ﷺ - حال إسقاط السند . أو ما رواه الأعمش عن الشعبي قال : يقال للرجل يوم القيامة : (عملت كذا و كذا ؟ فيقول : لا فيختم على فيه) الحديث رواه عن أنس و أنس رواه عن الرسول ﷺ - فالأعمش أعضل و أسقط منه أنسا و الرسول ﷺ -
	(01)	
(03)	(01)	مبحث أصول الفقه : الآية 70 من سورة النحل : الحكم فيها مرتبا على الوصف فكان فيه علة الحكم (تأخيره إلى أرذل العمر سبب في عدم علمه) و هو وصف للحالة التي يؤول إليها الإنسان في عاقبة عمره .
	(01)	- الآية 45 العنكبوت : جاء الحكم فيها مبينا ما فيه من مصلحة فكان الأمر بالصلاة لما فيه من مصلحة (النهي عن الفحشاء و المنكر) .
	(01)	- الآية 04 الفتح : جاء الحكم هنا معللا بحرف من حروف التعليل فكان نزول السكينة لأجل زيادة الإيمان .
(04)	(01)	مبحث الفقه : تعريف الجعل : هو الإجارة على منفعة مضمون حصولها ، مثال : أن يقول قائل : من رد سيارتي الضائعة فله كذا . و هنا إذا حصل الشرط وجب المشروط .
	(0.5)x6	الفرق بين الجعل و الإجارة : أما الجعل : لا تحصل المنفعة للجاعل إلا بتمام العمل . و الإجارة فإنه تحصل المنفعة للمتأجر بمقدار ما عمل الأجير - العمل في الجعالة يكون معلوما و قد يكون مجهولا ، و ذلك كحفر بئر حتى يخرج الماء ، فإنه لا يدري هل هو قريب أم بعيد . أما الإجارة فلا بد أن يكون العمل فيها معلوما ، كنقل بضاعة . - لا يجوز تقديم الأجرة في الجعل أما الإجارة فيستحب تقديم جزء منها باستقاء ما يقابله من منفعة .
(04)	(02)	مبحث العقيدة : الآيات التي اعتمدها المشركون و الكفار و الملحدون في تشبيه صفات الله تعالى .
	(01)	- قال تعالى : (والله الأسماء الحسنى فادعوه بها و ذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون) الأعراف 180
	(01)	- و قال أيضا : (ليس كمثله شيء و هو السميع البصير) الشورى 11 - و قال أيضا : (قل أنتم أعلم أم الله) البقرة 140